

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
حماية الموارد النباتية في العالم من الأفات



منظمة الأغذية و الزراعة
للأمم المتحدة



المعيار
الدولي رقم
15

عربي

إخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية

صادر عن أمانة الاتفاقية
الدولية لوقاية النباتات

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15



المعايير الدولية
لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي رقم 15

إخضاع مواد التعبئة الخشبية

في التجارة الدولية

صادر عن أمانة
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
اعتمد في 2013، نشر في 2017

تشجع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة استخدام هذه المواد الإعلامية واستنساخها ونشرها. وما لم يذكر خلاف ذلك، يمكن نسخ هذه المواد وطبعها وتحميلها بغرض الدراسات الخاصة والأبحاث والأهداف التعليمية، أو الاستخدام في منتجات أو خدمات غير تجارية، على أن يشار إلى أن المنظمة هي المصدر، وصاحب حقوق النشر، ولا يعني ذلك موافقة المنظمة على آراء المستخدمين وعلى المنتجات أو الخدمات بأي شكل من الأشكال.

عند نسخ هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية، يجب الإشارة إلى أن الإصدارات المعتمدة الحالية من المعايير الدولية متوفرة للتحميل على www.ippc.int.

ينبغي توجيه جميع طلبات الحصول على حقوق الترجمة والتصرف وإعادة البيع بالإضافة إلى حقوق الاستخدامات التجارية الأخرى إلى العنوان التالي: www.fao.org/contact-us/licence-request أو إرسالها إلى: copyright@fao.org.

تتاح المنتجات الإعلامية للمنظمة على موقعها التالي: www.fao.org/publications، ويمكن شراؤها بإرسال الطلبات إلى: publications-sales@fao.org.

الأوصاف المستخدمة في هذه المواد الإعلامية وطريقة عرضها لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالوضع القانوني أو التنموي لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو في ما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنعين، سواء كانت مرخصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو تفضيلها على مثيلاتها مما لم يرد ذكره.

تمثل وجهات النظر الواردة في هذه المواد الإعلامية الروية الشخصية للمؤلف (المؤلفين)، ولا تعكس بأي حال وجهات نظر منظمة الأغذية والزراعة أو سياساتها.

تاريخ المطبوع

هذا ليس جزءاً رسمياً من المعيار

تاريخ هذا المطبوع متصل بالنسخة الصادرة باللغة العربية فقط، وللحصول على لمحة تاريخية شاملة، يرجى الإطلاع على النسخة الصادرة باللغة الإنكليزية للمعيار.

04-2013 هيئة تدابير الصحة النباتية – 8 اعتمد الملحق 1 المنقح. وإدراجه إلى المعيار الدولي رقم 15 مع تغييرات تسلسلية في الملحق 2

12-2012 أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تنقح نموذج المعيار

المعيار الدولي رقم 15. 2009: الملحق 1. الموافقة على المعالجات المرتبطة بمواد التعبئة الخشبية (2013) روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، الفاو.

06-2016 قامت الأمانة العامة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بإجراء تعديل تحريري لضم المختصر "DH" للقسم الأول من الملحق 2

12-2016 قامت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بترجمة و إدراج التعديلات الحبرية طبقاً لإجراءات ابطال المعايير المعتمدة من هيئة تدابير الصحة النباتية – الدورة 10 (2015)

04-2017 أحاطت هيئة تدابير الصحة النباتية علماً بالتعديلات الحبرية لتجنب استخدام "الشركاء التجاريين".

وقد أجرت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هذه التعديلات الحبرية في النص.

آخر تحديث لتاريخ المطبوع 2017-04.

المحتويات

4 الإعتقاد
4 مقدمة
4 النطاق
4 بيان بيئي
4 المراجع
5 التعريفات
5 الإطار العام للمتطلبات
5	1. أسس الإخضاع للوائح.....
6	2. مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للوائح.....
6	1.2 استثناءات.....
6	3. تدابير الصحة النباتية لمواد التعبئة الخشبية.....
6	1.3 تدابير الصحة النباتية المعتمدة.....
7	2.3 إقرار معالجات جديدة أو منقحة.....
8	3.3 ترتيبات ثنائية بديلة.....
8	4. مسؤوليات المنظمات القطرية لوقاية النباتات.....
8	1.4 اعتبارات تنظيمية.....
8	2.4 وضع العلامة واستخدامها.....
	3.4 متطلبات المعالجة ووضع العلامة لمواد التعبئة الخشبية التي يُعاد استعمالها أو يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها.....
8	1.3.4 إعادة استعمال مواد التعبئة الخشبية.....
9	2.3.4 مواد التعبئة الخشبية التي تم إصلاحها.....
9	3.3.4 مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها.....
10	4.4 العبور.....
10	5.4 الإجراءات عند الاستيراد.....
10	6.4 تدابير الصحة النباتية لعدم الامتثال عند نقطة الدخول.....

الاعتماد

تم اعتماد هذا المعيار أولاً في الدورة الرابعة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في مارس/آذار 2002 بشكل خطوط توجيهية لإخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية إلى اللوائح. واعتمدت تعديلات على الملحق 1 في الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية في نيسان/أبريل 2006. واعتمد التنقيح الأول خلال الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية في مارس/آذار-أبريل/نيسان 2009 بشكل هذا المعيار

وتم اعتماد التنقيح للملحق 1 مع التغييرات المقترنة به في الملحق 2 خلال الدورة الثامنة لهيئة تدابير الصحة النباتية في أبريل/نيسان 2013

مقدمة

النطاق

يعرض هذا المعيار تدابير الصحة النباتية التي تقلل خطر دخول وانتشار الآفات الحجرية المترافقة مع حركة مواد التعبئة الخشبية المصنوعة من خشب خام في التجارة الدولية. وتشمل مواد التعبئة الخشبية التي يغطيها هذا المعيار أخشاب فرش الشحنة، ولكنها لا تشمل مواد التعبئة الخشبية المصنوعة من خشب معالج بطريقة تجعله خالياً من الآفات (مثل الخشب الرقائقي).

لا يقصد بتدابير الصحة النباتية في هذا المعيار تأمين حماية مستمرة من الآفات الملوثة أو من كائنات حية أخرى.

بيان بيئي

من المعروف أن الآفات المصاحبة لمواد التعبئة الخشبية لها تأثير سلبي على صحة الغابات والتنوع البيولوجي. ويقصد بتنفيذ هذا المعيار الحد كثيراً من انتشار الآفات وبالتالي تأثيرها السلبي. وفي ظل غياب علاجات بديلة في بعض الحالات أو لجميع البلدان، أو توافر مواد تعبئة مناسبة أخرى، يُدرج العلاج بواسطة بروميد الميثيل ضمن هذا المعيار. ومعروف أن بروميد الميثيل يؤدي إلى استنزاف طبقة الأوزون. وكان قد تمّ اعتماد توصية بهذا الخصوص للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (2008). ومن الجاري التماس التدابير البديلة التي تكون أكثر مراعاة للبيئة.

المراجع

يشير هذا المعيار إلى المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، يمكن مراجعة المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على البوابة الدولية للصحة النباتية على -<https://www.ippc.int/en/core-activities/standards-setting/ispms>.

هيئة تدابير الصحة النباتية، 2008. الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية. توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. في تقرير الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية- روما 7-11 أبريل/نيسان 2008، المرفق 6، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

الاتفاقية الدولية لوقاية النبات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.
ISO 3166-1:2006- رموز لتمثيل أسماء البلدان وأقسامها الفرعية- الجزء 7- رموز البلدان. جنيف، المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (متاح على http://www.iso.org/iso/country_codes/iso_3166_code_lists.htm).

برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2000- بروتوكول مونتريال عن المواد التي تستنزف طبقة الأوزون. نيروبي، أمانة الأوزون، برنامج الأمم المتحدة للبيئة. الرقم العالمي للكتاب: ISBN: 92-807-1888-6 (<http://www.unep.org/ozone/pdfs/Montreal-Protocol2000.pdf>)

التعريفات

يمكن الإطلاع على تعريف مصطلحات الصحة النباتية المستخدمة في هذا المعيار في المعيار الدولي رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية).

الإطار العام للمتطلبات

تتألف تدابير الصحة النباتية المعتمدة التي تقلل إلى حد بعيد من خطر إدخال وانتشار الآفات بواسطة مواد التعبئة الخشبية، من استخدام الخشب المنزوع اللحاء (مع مستوى سماح محدد للحاء المتبقي)، ومن المعالجات المعتمدة (المشار إليها في الملحق 1). وإن وضع العلامة المعروفة (المشار إليها في الملحق 2) يسهل التعرف فوراً إلى مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للمعالجات المعتمدة 2. ويعرض هذا المعيار المعالجات المعتمدة والعلامة المذكورة واستخدامها.

تقع على عاتق المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المصدرة والمستوردة مسؤوليات محددة. فيجب أن تُجرى المعالجة وأن يتم وضع العلامة دائماً تحت سلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات. وينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات التي ترخص باستخدام العلامة أن تشرف (أو تراجع وتستعرض على الأقل) تطبيق المعالجات واستخدام العلامة ووضعها، حسب الاقتضاء، من قبل المنتجين/مقدمي خدمات المعالجة كما ينبغي أن تنشئ إجراءات للتفتيش أو الرصد والمراجعة. وتنطبق متطلبات محددة على مواد التعبئة الخشبية التي يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها. وينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة قبول تدابير الصحة النباتية المعتمدة كأساس للسماح بدخول مواد التعبئة الخشبية بدون أية متطلبات إضافية للصحة النباتية بالنسبة لواردات مواد التعبئة الخشبية، ويجوز لها أن تتحقق عند الاستيراد من الوفاء بمتطلبات المعيار. وحيثما لا تمثل متطلبات مواد التعبئة الخشبية لمتطلبات هذا المعيار، فإن المنظمات القطرية لوقاية النباتات تتحمل أيضاً مسؤولية التدابير المنفذة والإشعار بعدم الامتثال، حسب الاقتضاء.

المتطلبات

1. أسس الإخضاع للوائح

قد تكون الأخشاب الناتجة من أشجار حية أو ميتة مصابة بالآفات. وغالباً ما تكون مواد التعبئة الخشبية مصنوعة من خشب خام قد لا يكون خضع لعمليات تصنيع أو معالجات كافية لإزالة الآفات أو قتلها، وتبقى بالتالي ممراً لإدخال ونشر الآفات الحجرية. وتبين أن أخشاب فرش الشحنة، بصفة خاصة، تمثل خطراً عالياً في إدخال ونشر الآفات الحجرية. وبالإضافة لما تقدم، غالباً ما يتم إعادة استعمال مواد التعبئة الخشبية، أو إصلاحها أو إعادة تصنيعها (على النحو المعروض في القسم 3-4). إن تحديد الأصل الحقيقي لأي قطعة من مواد التعبئة الخشبية عملية صعبة، وبالتالي لا يمكن تأكيد حالة الصحة النباتية لها. وعليه فإن العملية الاعتيادية التي تقضي

بتحليل مخاطر الآفات لتحديد ما إذا كانت هناك ضرورة لاتخاذ تدابير ومدى شدتها، غير ممكنة بالنسبة لمواد التعبئة الخشبية. ولهذا السبب، يعرض هذا المعيار التدابير المقبولة دولياً، التي يمكن لكافة البلدان تطبيقها على مواد التعبئة الخشبية للتقليل بدرجة كبيرة من مخاطر إدخال وانتشار معظم الآفات الحجرية التي قد تكون مرافقة لهذه المواد.

2. مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للوائح

تغطي هذه الخطوط التوجيهية جميع أشكال مواد التعبئة الخشبية التي قد تكون ممرراً للآفات التي تشكل مخاطر آفات للأشجار الحية بشكل رئيسي. كما تغطي مواد التعبئة الخشبية مثل الأقفاص، والصناديق، وعلب التعبئة، والطبالي، واسطوانات الكابلات، وأخشاب الفرش، والبكرات التي يمكن أن تكون موجودة في أي شحنة مستوردة تقريباً، بما في ذلك الشحنات التي قد لا تكون عادة محلاً لتفتيش صحة نباتية.

1.2 استثناءات

تعتبر البنود التالية ذات مخاطر منخفضة بشكل كافٍ لكي يتم استثنائها من أحكام هذا المعيار²:

- مواد التعبئة الخشبية المصنوعة كلياً من رقائق خشبية (6 ملليمترات أو أقل)
- مواد التعبئة الخشبية المصنوعة كلياً من مواد خشبية معالجة مثل الخشب الرقائقي، أو الألواح ذات التجزيعات موحدة الاتجاه، أو القشرة التي صُنعت باستخدام الغراء أو الحرارة أو الضغط، أو بتوليفة من هذه الطرائق
- براميل الخمور والمشروبات الروحية التي عرّضت للحرارة أثناء التصنيع
- صناديق هدايا النبيذ والسيجار و سلع أخرى مصنوعة من الخشب الذي تمت معالجته و/أو تصنيعه بطريقة تجعله خالياً من الآفات
- نشارة الخشب وقشور الخشب وصوف الخشب.
- المكونات الخشبية المثبتة بصفة دائمة في مركبات وحاويات الشحن.

3. تدابير الصحة النباتية لمواد التعبئة الخشبية

يعرض هذا المعيار تدابير الصحة النباتية (بما في ذلك المعالجات) التي أُقرت لمواد التعبئة الخشبية ويهيئ لإقرار معالجات جديدة أو منقحة.

1.3 تدابير الصحة النباتية المعتمدة

تتألف تدابير الصحة النباتية الموصوفة في هذا المعيار من عدد من إجراءات الصحة النباتية بما في ذلك المعالجات ووضع العلامة على مواد التعبئة الخشبية. ووضع العلامة يجعل استخدام شهادة الصحة النباتية غير ضروري لأنه يبين أن تدابير الصحة النباتية المقبولة دولياً قد طبقت. ويجدر بكافة المنظمات القطرية لوقاية النباتات قبول تدابير الصحة النباتية هذه كأساس للسماح

1 يمكن أن توضع شحنات الخشب (أي الأخشاب/الألواح الخشبية) على فرش مصنوعة من خشب من نفس نوع أخشاب الشحنة وجودتها وتكون مستوفية لنفس شروط الصحة النباتية كخشب الشحنة. وفي هذه الحالة، يجوز اعتبار أخشاب الفرش جزءاً من الشحنة ولا يجوز اعتبارها مواد تعبئة خشبية في سياق هذا المعيار.

2 ليست جميع الصناديق أو البراميل مصنوعة بطريقة تجعلها خالية من الآفات، ويجوز بالتالي اعتبار بعضها واقعة ضمن نطاق هذا المعيار. ويجوز، حيثما يكون ذلك ملائماً، اتخاذ ترتيبات محددة خاصة بهذا النوع من السلع بالاتفاق بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات المستوردة والمصدرة.

بدخول مواد التعبئة الخشبية بدون متطلبات إضافية. من الضروري تقديم مسوّغ فني لأي تدابير مطلوبة على صعيد الصحة النباتية تتعدّى التدابير المتفق عليها والمشار إليها في هذا المعيار.

تُعدّ المعالجات الموصوفة في الملحق 1 فعّالة إلى حد بعيد إزاء معظم الآفات المرافقة لمواد التعبئة الخشبية المستعملة في التجارة الدولية. وتقترن هذه المعالجات باستخدام الخشب منزوع اللحاء في صنع مواد التعبئة الخشبية، وهو ما يؤدي أيضا إلى الحد من احتمال إعادة إصابة الأشجار الحية بالآفات. وقد تم اعتماد هذه التدابير بالارتكاز على الاعتبارات التالية:

- مدى الآفات التي قد تؤثر فيها
- فاعلية المعالجة
- الجدوى الفنية و/أو التجارية.

ينطوي إنتاج مواد التعبئة الخشبية (بما في ذلك أخشاب الفرش) على ثلاثة أنشطة رئيسية: المعالجة، والصنع، ووضع العلامة. ويمكن أن تقوم هيئات منفصلة بهذه الأنشطة، أو أن تقوم هيئة واحدة بعدة أنشطة منها أو بها كلها. وتيسيرا للإحالة، يشير هذا المعيار إلى المنتجين (الذين يصنعون مواد التعبئة الخشبية ويجوز لهم وضع العلامة على مواد التعبئة الخشبية المعالجة بالصورة الملائمة) وإلى مقدمي خدمات المعالجة (الذين يطبقون المعالجات المعتمدة و يجوز لهم وضع العلامة على مواد التعبئة الخشبية المعالجة بالصورة الملائمة).

ويتم تحديد مواد التعبئة الخشبية التي أخضعت للتدابير المعتمدة بوضع علامة رسمية وفقا للملحق 2. وتتألف العلامة من شعار يُستخدم بالاقتران مع الرموز التي تحدّد البلد والمنتج المسؤول أو مقدم خدمات المعالجة والمعالجة المستخدمة. ويُشار في ما يلي إلى كافة مكونات العلامة بتعبير "العلامة". وتيسر العلامة المعترف بها دوليا وغير المرتبطة بلغة خاصة، تحديد مواد التعبئة الخشبية المعالجة في أثناء التفقيش الذي يجري قبل التصدير، في نقطة الدخول، أو في مكان آخر. وينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات قبول العلامة المشار إليها في الملحق 2 كأساس للترخيص بدخول مواد التعبئة الخشبية دون أية متطلبات محددة إضافية.

ويجب استخدام الخشب منزوع اللحاء في صنع مواد التعبئة الخشبية، إضافة إلى تطبيق إحدى المعالجات المعتمدة والمشار إليها في الملحق 1. ويحدد مستوى التحمّل بالنسبة إلى اللحاء المتبقي في الملحق 1.

2.3 إقرار معالجات جديدة أو منقحة

عندما تتاح معلومة فنية جديدة، قد تجري مراجعة المعالجات القائمة أو تعديلها، وقد تعتمد هيئة تدابير الصحة النباتية معالجات بديلة جديدة و/أو جداول معالجات بديلة جديدة لمواد التعبئة الخشبية. ويوفر المعيار الدولي رقم 28 (معاملات الصحة النباتية للآفات الخاضعة لقواعد الحجر الزراعي) إرشادات بشأن أسلوب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في إقرار المعالجات. وإذا ما تم اعتماد معالجة جديدة أو جدول معالجة معدل لمواد التعبئة الخشبية وتم إدراجهما في هذا المعيار، فإن المواد التي سبقت معالجتها وفقا للمعالجة السابقة و/أو الجدول السابق لا تكون بحاجة إلى الخضوع لمعالجة جديدة أو لوضع العلامة عليها من جديد.

3.3 ترتيبات ثنائية بديلة

يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن توافق على تدابير غير تلك الواردة في الملحق 1 عبر ترتيبات ثنائية. وفي هذه الحالات، لا يجب استعمال العلامة المعروضة في الملحق 2 إلا إذا تم الوفاء بجميع متطلبات هذا المعيار.

4. مسؤوليات المنظمات القطرية لوقاية النباتات

بغية الوفاء بهدف منع دخول الآفات وانتشارها، فإن على الأطراف المتعاقدة المصدرة والمستوردة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات التابعة لها، مسؤوليات محددة (على النحو المعروض في المواد الأولى والرابعة والسابعة من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات). أما فيما يخص هذا المعيار فإن المسؤوليات المحددة معروضة أدناه.

1.4 اعتبارات تنظيمية

يجب أن تُطبَّق المعالجة وأن تستخدم العلامة (و/أو النظم المتعلقة بذلك) دائماً تحت سلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات. وتتحمّل المنظمات القطرية التي ترخص باستخدام العلامة مسؤولية ضمان أن كل النظم المرخص لها بتطبيق هذا المعيار والمعتمدة لهذا الغرض تفي بكافة المتطلبات الضرورية المعروضة في المعيار، وأن مواد التعبئة الخشبية (أو الأخشاب التي ستصنع مواد التعبئة الخشبية منها) الحاملة للعلامة قد عولجت و/أو صنّعت وفقاً لهذا المعيار. وتشمل المسؤوليات:

- لترخيص والتسجيل والاعتماد، حسب الاقتضاء
- رصد نظم المعالجة ووضع العلامات بغية التحقق من الامتثال (يتيح المعيار الدولي رقم 7 (نظام إصدار شهادات الصحة النباتية) معلومات إضافية عن المسؤوليات ذات الصلة).
- لتفتيش، وإنشاء إجراءات التحقق والمراجعة حسب الاقتضاء (ترد معلومات إضافية في المعيار الدولي رقم 23 (الخطوط التوجيهية للتفتيش)).

ويتعيّن على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تشرف (أو كحدّ أدنى أن تراجع وتنفّج) على تطبيق المعالجات، وأن ترخص باستخدام العلامة، حسب الاقتضاء. وبغية منع مواد التعبئة الخشبية غير المعالجة أو المعالجة بقدر غير كاف/صحيح، من حمل العلامة، يجدر أن تُطبَّق المعالجات قبل وضع العلامة.

2.4 وضع العلامة واستخدامها

ينبغي أن تكون العلامات المحددة الموضوعة على مواد التعبئة الخشبية المعالجة وفقاً لهذا المعيار مطابقة للمتطلبات الموصوفة في الملحق 2.

3.4 متطلبات المعالجة ووضع العلامة لمواد التعبئة الخشبية التي يُعاد استعمالها أو يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها.

تكون المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي تم فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية التي تحمل العلامة المشار إليها في الملحق 2 أو التي أُعيد تصنيعها، مسؤولة عن الضمان والتحقق من أن النظم المتعلقة بتصدير هذا النوع من مواد التعبئة الخشبية تمتثل بشكل كامل لهذا المعيار.

1.3.4 إعادة استعمال مواد التعبئة الخشبية

لا تحتاج وحدة ما من مواد التعبئة الخشبية تمت معالجتها ووضعت عليها العلامة وفقاً لهذا المعيار، ولم يتم إصلاحها أو إعادة تصنيعها أو تحويلها بشكل آخر، إلى إعادة معالجة أو إعادة وضع العلامة عليها طوال مدة خدمة هذه الوحدة.

2.3.4 مواد التعبئة الخشبية التي تم إصلاحها

إن مواد التعبئة الخشبية التي أعيد إصلاحها هي مواد تعبئة خشبية أزيل واحد أو أكثر من مكوناتها وتم استبداله. ويتعين على المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تضمن عند إصلاح مواد تعبئة خشبية وضعت عليها العلامة ألا تستخدم في إصلاحها سوى الأخشاب المعالجة طبقاً لما نص عليه هذا المعيار، أو الأخشاب المبنية أو المصنوعة من مواد خشبية مجهزة (على النحو المعروف في القسم 1-2). وعند استخدام الخشب المعالج في الإصلاح يجب وضع العلامة على كل عنصر مضاف وفقاً لهذا المعيار.

قد تتسبب مواد التعبئة الخشبية التي تحمل علامات متعددة بمشاكل عند تحديد مصدر مواد التعبئة الخشبية في حال تبين وجود آفات فيها. ويوصى بأن تعتمد المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي يتم فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية، إلى الحد من تعدد العلامات على كل وحدة من وحدات مواد التعبئة الخشبية. وبناءً على ذلك، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي يتم فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية أن تطلب إبطال العلامات التي كانت موضوعاً سابقاً على مواد التعبئة الخشبية ومعالجة الوحدة من جديد طبقاً لما هو وارد في الملحق 1 ووضع العلامة بعد ذلك طبقاً للملحق 2. وفي حال استخدام بروميد الميثيل للمعالجة مجدداً، ينبغي عندها مراعاة المعلومات الواردة في توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتنديير للصحة النباتية (هيئة تدابير الصحة النباتية، 2008).

في الظروف التي يوجد فيها ريب أن كافة مكونات وحدة من مواد التعبئة الخشبية التي أعيد إصلاحها قد عولجت وفقاً لهذا المعيار، أو في حال كان من الصعب التحقق من مصدر وحدة مواد التعبئة الخشبية أو مكوناتها، ينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي يجري فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية طلب إعادة معالجة مواد التعبئة الخشبية التي جرى إصلاحها، أو إتلافها أو منع تداولها، بأي شكل آخر، في التجارة الدولية كمادة من مواد التعبئة الخشبية الممتثلة لهذا المعيار. وفي حالة المعالجة مجدداً، يجب إزالة العلامات الموضوعه سابقاً بصورة دائمة (عن طريق تغطيتها بطلاء أو نقيتها مثلاً). ويجب بعد إعادة المعالجة وضع العلامة مجدداً وفقاً لهذا المعيار.

3.3.4 مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها

إذا ما تمت الاستعاضة عن زهاء ثلث مكونات وحدة من وحدات مواد التعبئة الخشبية، يُعتبر عندها أنه قد أعيد تصنيع هذه الوحدة. وفي أثناء هذه العملية، يجوز الجمع بين مختلف المكونات (مع تعديلها تعديلاً إضافياً عند الاقتضاء) ثم إعادة تجميعها في صورة مواد تعبئة خشبية إضافية.

ويجوز، بالتالي، أن تضم مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها مكونات جديدة ومكونات سبق استعمالها على حد سواء.

ينبغي إزالة أية استعمالات سابقة للعلامة إزالة دائمة (عن طريق التغطية بطلاء أو التفتيت، على سبيل المثال) من مواد التعبئة الخشبية المعاد إصلاحها. ويجب إعادة معالجة مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها ثم وضع العلامة من جديد وفقاً لهذا المعيار.

4.4 العبور

عندما تكون ضمن الشحنات المنقولة على سبيل العبور مواد تعبئة خشبية لا تفي بمتطلبات هذا المعيار، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في بلدان العبور أن تطلب اتخاذ تدابير لضمان أن مواد التعبئة الخشبية لا تشكل خطراً غير مقبول. ويتيح المعيار الدولي رقم 25 (الشحنات العابرة) توجيهاً إضافياً عن ترتيبات العبور.

5.4 الإجراءات عند الاستيراد

بما أن مواد التعبئة الخشبية تترافق مع معظم الشحنات، بما في ذلك تلك التي لا تُعتبر في حد ذاتها هدفاً لتفتيشات الصحة النباتية، فمن المهم وجود تعاون بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات غير المعنية عادة بالتحقق من استيفاء متطلبات الصحة النباتية للاستيراد. وعلى سبيل المثال، فإن التعاون مع منظمات الجمارك وغيرها من أصحاب الشأن سوف يساعد المنظمات القطرية لوقاية النباتات على تلقي معلومات حول وجود مواد تعبئة خشبية. وهذا عنصر هام لضمان الكفاءة في كشف عدم الامتثال المحتمل لمواد التعبئة الخشبية.

6.4 تدابير الصحة النباتية لعدم الامتثال عند نقطة الدخول

ترد المعلومات ذات الصلة بعدم الامتثال والإجراءات الطارئة في الأقسام 5-1-6 إلى 5-1-6-3 من المعيار الدولي رقم 20 (الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات)، والمعيار الدولي رقم 13 (خطوط توجيهية للإبلاغ عن حالات عدم التقيد بشروط الصحة النباتية والإجراءات الطارئة). ومع الأخذ في الاعتبار التواتر في إعادة استخدام مواد التعبئة الخشبية، ينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تعتبر أن عدم الامتثال ربما كان قد نشأ في بلد الإنتاج أو الإصلاح أو إعادة الصنع، بدلاً من بلد التصدير أو العبور.

وحيثما لا تحمل مواد التعبئة الخشبية العلامة المطلوبة أو في حال دلّ الكشف عن الآفات على أنّ المعالجة لم تكن فعّالة ربما، ينبغي على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أو تواجه الحالة وفقاً لذلك وأن تتخذ، عند الاقتضاء، إجراءً طارئاً. وقد يأخذ هذا الإجراء شكل الاحتجاز، في أثناء التصدي للحالة، ثم شكل إزالة المادة غير الممتلئة، أو المعالجة، أو الإتلاف (أو أي تصرف آمن آخر في المادة)، أو إعادة الشحن. ويتيح المرفق 1 أمثلة لخيارات ملائمة إضافية للإجراءات التي تتخذ. وينبغي توخي مبدأ التأثير الأدنى فيما يتعلق بأي إجراء طارئ يتخذ، فيتم التمييز بين الشحنة

³ ليس هناك ما يقتضي أن تكون معالجة معتمدة في هذا المعيار.

المتجر فيها ومواد التعبئة الخشبية المصاحبة لها. إضافة إلى ذلك، وإذا كان الإجراء الطارئ ضرورياً وفي حال استخدام بروميد الميثيل من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات، ينبغي اتباع الجوانب ذات الصلة من توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (هيئة تدابير الصحة النباتية، 2008).

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد إعلام البلد المصدر أو البلد المصنّع، حسب الاقتضاء، بالحالات التي تم فيها العثور على آفات حية. وفي هذه الحالات، إذا ما كانت وحدة ما من وحدات مواد التعبئة الخشبية تحمل أكثر من علامة واحدة، يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تحاول تحديد مصدر المكون (أو المكونات) الذي لا يمثل للمتطلبات قبل إرسال إشعار بعدم الامتثال. ومع مراعاة أحكام القسم 4-3-2، تجدر الإشارة إلى أنّ وجود علامات متعددة على وحدة واحدة من مواد التعبئة الخشبية لا يشكل حالة من حالات عدم الامتثال □

تم اعتماد الملحق 1 المنقح في الدورة الثامنة لهيئة تدابير الصحة النباتية في أبريل/نيسان 2013

هذا الملحق جزء ملزم من هذا المعيار

الملحق 1: معالجات معتمدة مقترنة بمواد التعبئة الخشبية

يمكن أن تُطبق المعالجات المعتمدة على وحدات من مواد التعبئة الخشبية، أو على قطع من الخشب سوف تُصنع منها مواد تعبئة خشبية.

استخدام الخشب منزوع اللحاء

بصرف النظر عن نوع المعالجة المطبقة، يجب أن تكون مواد التعبئة الخشبية مصنوعة من الخشب منزوع اللحاء. ولأغراض هذا المعيار، يجوز أن يبقى أي عدد من قطع اللحاء الصغيرة التي يتم تحديدها بالنظر وتمييزها بوضوح إذا كانت:

- بعرض يقل عن 3 سم (بغض النظر عن طولها) أو
- بعرض يزيد على 3 سم، ونقل المساحة الكلية لكل قطعة لحاء منها عن 50 سم².

وبالنسبة إلى المعالجة ببروميد الميثيل، يجب نزع اللحاء قبل المعالجة لأن وجود اللحاء على الخشب يؤثر على كفاءة المعالجة. أما بالنسبة للمعالجة بالحرارة فيمكن نزع اللحاء قبل المعالجة أو بعدها. ولدى وجود تحديد لحجم أنواع معينة من المعالجة بالحرارة (مثل العزل الحراري)، ينبغي أن يدخل أي لحاء ضمن قياس الحجم.

المعالجة بالحرارة

تتوفر مصادر طاقة أو عمليات متنوّعة لتحقيق بارامترات المعالجة الحرارية المطلوبة. وعلى سبيل المثال، فإن التسخين البخاري التقليدي، والتجفيف في القمائن، والتشبيح بالضغط الكيميائي عن طريق الحرارة، والعزل الحراري (أفران الميكروويف والتردد اللاسلكي) تُعتبر جميعها معالجات حرارية شريطة أن تفي ببارامترات المعالجة الحرارية المحددة في هذا المعيار.

ويجب أن تضمن المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن يقوم مزودو خدمات المعالجة برصد حرارة المعالجة في موقع من المرجح أن يكون الأبرد، أي الموقع الذي يلزم فيه الوقت الأطول لبلوغ الحرارة المستهدفة في الخشب، وأن تضمن الحفاظ على الحرارة المستهدفة طوال فترة معالجة دفعة الخشب. والنقطة التي تكون عندها قطعة الخشب هي الأبرد قد تختلف تبعاً لمصدر الطاقة أو العملية المطبقة، ولمكون الرطوبة فيها، ولتوزع الحرارة الأساسي في الخشب.

ولدى استخدام التسخين بالعزل الحراري كمصدر للحرارة، يكون السطح عادةً الجزء الأبرد من الخشب خلال المعالجة. وفي بعض الحالات (مثل العزل الحراري لقطع كبيرة من الخشب تمّ تجميدها أو إلى حين ذوبان الخشب)، قد يكون القلب هو الجزء الأبرد من الخشب.

المعالجة بالحرارة باستخدام غرفة تقليدية للتسخين بالبخار أو التجفيف في القمائن

(رمز المعالجة بالنسبة للعلامة: HT)

لدى استخدام تكنولوجيا غرفة الحرارة التقليدية، يتمثل الشرط الأساسي بالوصول إلى حرارة دنيا تبلغ 56 درجة مئوية لفترة زمنية دنيا قدرها 30 دقيقة متواصلة وتعالج القطع الكامل للخشب (بما في ذلك قلبه).

ويمكن قياس هذه الحرارة عبر إدخال أجهزة استشعار الحرارة في قلب الخشب. وبالمقابل، لدى استخدام غرف الحرارة للتجفيف في القمائن أو غرف أخرى للمعالجة بالحرارة، يمكن وضع جداول المعالجة استناداً إلى مجموعة من اختبارات المعالجات يكون قد تمّ خلالها قياس الحرارة الأساسية للخشب في مواقع مختلفة داخل غرفة الحرارة وربطها بدرجة حرارة الهواء في الغرفة، مع الأخذ في الاعتبار مكوّن الرطوبة في الخشب وبارامترات جوهرية أخرى (من قبيل أنواع الخشب وسماكته، ومعدّل دفق الهواء، والرطوبة). ويجب أن تبين سلسلة الاختبارات أنه يتمّ الحفاظ على حرارة دنيا تبلغ 56 درجة مئوية لفترة زمنية دنيا قدرها 30 دقيقة متواصلة وتعالج القطع الكامل للخشب.

يتعين على المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تحدّد جداول المعالجة أو أن توافق عليها.

ويجب أن يكون مقدّمو خدمات المعالجة معتمدين لدى المنظمات القطرية لوقاية النباتات. ومن شأن هذه المنظمات أن تأخذ في الاعتبار العوامل التالية التي قد يكون من الضروري توفرها في غرفة حرارة للاستجابة إلى متطلبات المعالجة:

- تكون غرفة الحرارة محكمة الإغلاق ومعزولة حرارياً، بما في ذلك العزل الحراري في الأرض.
- غرفة الحرارة مصمّمة بطريقة تسمح بتدفق موحد للهواء حول كومة الخشب وعبرها. ويُفْرغ الخشب الذي سوف تتمّ معالجته في غرفة الحرارة بطريقة تضمن تدفقاً ملائماً للهواء حول كومة الخشب وعبرها.
- تُستخدم حارفات الهواء في الغرفة والفواصل في كومة الخشب وفقاً لما هو مطلوب من أجل ضمان تدفق ملائم للهواء.
- تُستخدم المراوح لتدوير الهواء خلال المعالجة، ودفق الهواء من هذه المراوح كافٍ لضمان المحافظة على الحرارة في الخشب عند مستوى محدّد للفترة الزمنية المطلوبة.
- يتمّ تحديد الموقع الأكثر برودة داخل الغرفة لكلّ حمولة وتوضع أجهزة استشعار الحرارة هناك، إما في الغرفة أو في الخشب.
- حين يتمّ رصد المعالجة باستخدام أجهزة استشعار الحرارة الموضوعه، يوصى بوضع جهازين على الأقل لاستشعار الحرارة. ويجب أن تكون هذه الأجهزة ملائمة لقياس الحرارة الأساسية للخشب. وإن استخدم عدة أجهزة لاستشعار الحرارة يضمن الكشف عن أي عطل في أي جهاز لاستشعار الحرارة خلال عملية المعالجة. تُدخل أجهزة استشعار الحرارة على بعد 30 سننيمتراً على الأقل من طرف قطعة الخشب حتى وسطها. وبالنسبة إلى الألواح الأقصر أو كتل منصات النقل، تُدخّل أيضاً أجهزة استشعار الحرارة في قطعة الخشب الأكبر حجماً بما يضمن قياس الحرارة الأساسية. وأي ثقب يُحفّر في الخشب لإدخال أجهزة استشعار الحرارة تُغلّق بإحكام بمواد ملائمة للحؤول دون أي تدخّل في قياس الحرارة بالحمل الحراري أو التوصيل. وينبغي إيلاء أهمية خاصة للتأثيرات الخارجية على الخشب من قبيل المسامير أو إدخلات معدنية قد تؤدي إلى قياسات غير صحيحة.
- حين يستند جدول تسجيل الحرارة إلى رصد حرارة الهواء في الغرفة، ويُستخدّم لمعالجة مختلف أنواع الخشب (من قبيل أنواع وأحجام محدّدة)، يأخذ الجدول الزمني في الاعتبار نوع الخشب الذي تتمّ معالجته، ومكوّن الرطوبة فيه، وسماكته. ويوصى بوضع جهازين على الأقل لاستشعار الحرارة من أجل رصد حرارة الهواء في الغرفة حيث تجري معالجة مواد التعبئة الخشبية وفقاً لجدول المعالجة.
- إذا كان دفق الهواء في الغرفة ينعكس عادةً خلال المعالجة، قد يكون من الضروري استخدام عدد أكبر من أجهزة استشعار الحرارة لتسجيل أي تغيير ممكن في موقع النقطة الأكثر برودة.
- يجري تعيير أجهزة استشعار الحرارة وأجهزة تسجيل البيانات وفقاً لتعليمات المصنّع، ويتواتر تحدده المنظمة القطرية لوقاية النباتات.
- يتمّ رصد الحرارة وتسجيلها خلال كل معالجة لضمان أن يتمّ الحفاظ على درجة الحرارة الدنيا المطلوبة خلال الفترة الزمنية المحدّدة. وإذا لم يتمّ الحفاظ على درجة الحرارة الدنيا، ينبغي اتخاذ تدابير تصحيحية لضمان أن تتمّ معالجة جميع أنواع الخشب وفقاً لمتطلبات المعالجة بالحرارة (30 دقيقة متواصلة بحرارة تبلغ 56 درجة مئوية)، وعلى سبيل المثال، تُعاد المعالجة من

البداية أو تُمدد فترتها الزمنية، وعند الضرورة تُرفع الحرارة. وخلال فترة المعالجة، يكون تواتر تسجيل درجات الحرارة كافياً لضمان الكشف عن تخلف في المعالجة.

— ولغايات التدقيق يحفظ مقدّم خدمات المعالجة سجلات المعالجات بالحرارة وعايراتها لفترة زمنية تحددها المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

المعالجة بالحرارة باستخدام التسخين بالعزل الحراري

حيثما يُستخدم التسخين بالعزل الحراري (مثل فرن الميكروويف)، فإن مواد التعبئة الخشبية المؤلفة من خشب لا يتجاوز 20 سنتيمتراً⁴ لدى قياسها عبر الجزء الأصغر من القطعة أو الكومة، يجب أن تُسخن لتصل إلى درجة حرارة دنيا تبلغ 60 درجة مئوية لدقيقة واحدة متواصلة في القطع الكامل للخشب (بما في ذلك سطحه). ويجب بلوغ الحرارة المطلوبة خلال 30 دقيقة من بدء المعالجة⁵.

يتعين على المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تحدّد جداول المعالجة أو أن توافق عليها.

ويجب أن يكون مقدّم خدمات المعالجة معتمدين لدى المنظمات القطرية لوقاية النباتات. ومن شأن هذه المنظمات أن تأخذ في الاعتبار العوامل التالية التي قد يكون من الضروري توفرها في غرفة التسخين بالعزل الحراري للاستجابة إلى متطلبات المعالجة.

— بصرف النظر عما إذا كان التسخين بالعزل الحراري يجري كعملية لكل الكمية أو كعملية متواصلة، يتم رصد المعالجة في الخشب حيث من المرجح أن تكون الحرارة الأكثر برودة (على السطح عادةً) لضمان الحفاظ على الحرارة المستهدفة. ولقياس الحرارة، يوصى باستخدام جهازين على الأقل لاستشعار الحرارة وذلك لضمان الكشف عن أي عطل في جهاز استشعار الحرارة.

— يكون مقدّم خدمة المعالجة قد صادق أصلاً على أن درجات حرارة الخشب تبلغ وتتعدى 60 درجة مئوية لدقيقة واحدة متواصلة في القطع الكامل للخشب (بما في ذلك سطحه).

— بالنسبة إلى الخشب الذي تتجاوز سماكته 5 سنتيمترات، إن التسخين بالعزل الحراري بقوة 2.45 جيجاواتز يتطلب تطبيقاً مزدوج الاتجاه أو أدلة موجبة متعددة لتوفير الطاقة الميكرووية من أجل ضمان توحيد التسخين.

— يجري تعيير أجهزة استشعار الحرارة وأجهزة تسجيل البيانات وفقاً لتعليمات المصنّع، وتواتر تحدده المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

— ولغايات التدقيق يحفظ مقدّم خدمات المعالجة سجلات المعالجات بالحرارة وعايراتها لفترة زمنية تحددها المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

ويحتوي المرفق 2 خطوطاً توجيهية للاضطلاع بمعالجات حرارية فعالة.

المعالجة ببروميد الميثيل (رمز المعالجة بالنسبة للعلامة: MB)

المنظمات القطرية لوقاية النباتات مدعوة إلى تشجيع استعمال معالجات بديلة معتمدة في هذا المعيار⁶. وينبغي مراعاة استخدام بروميد الميثيل في توصية هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن

⁴ يستند الحد الأعلى من 20 سنتيمتراً إلى بيانات الفعالية المتوفرة حالياً.

⁵ وحدها تكنولوجيا الميكروويف قد أثبتت حتى اليوم أنها قادرة على بلوغ درجة الحرارة المطلوبة ضمن المهلة الزمنية الموصى بها.

⁶ إضافة إلى ذلك، قد يكون على الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التزامات في ظل بروتوكول مونتريال عن المواد التي تستنزف طبقة الأوزون (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2000).

الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدابير للصحة النباتية (هيئة تدابير الصحة النباتية، 2008). والمنظمات القطرية لوقاية النباتات مدعوة إلى تشجيع استعمال معالجات بديلة معتمدة في هذا المعيار.

ومواد التعبئة الخشبية التي تحتوي على قطعة من الخشب بأكثر من 20 سنتيمتراً في المقطع عند الجزء الأصغر منها لا يجب أن تُعالج ببروميد الميثيل.

ويجب أن يتم تدخين مواد التعبئة الخشبية بغاز بروميد الميثيل وفقاً لجدول تحدده المنظمة القطرية لوقاية النباتات، وتوافق عليه، ويحقق الناتج الأدنى من حيث التركيز - الفترة الزمنية⁷ (CT) لمدة 24 ساعة عند درجة الحرارة والتركز المتخلف النهائي المحددين في الجدول رقم 1. ويجب أن تشمل النسبة CT الخشب بأكمله، (بما في ذلك قلبه)، رغم أن درجة التركيز ستقاس في الجو المحيط. وينبغي أن لا تقل درجة الحرارة الدنيا للخشب والجو المحيط به عن 10 درجات مئوية، وألا يقل وقت التعريض الأدنى عن 24 ساعة. وينبغي القيام برصد تركيزات الغاز عند مرور ساعتين و4 ساعات و24 ساعة كحد أدنى من بداية المعالجة. وحين تكون فترة التعريض أطول والتركز أقل، ينبغي إجراء قياس إضافي لتركيزات الغاز في نهاية عملية التدخين.

وإذا لم تتحقق النسبة CT خلال 24 ساعة، ينبغي اتخاذ تدابير تصحيحية لضمان بلوغ هذه النسبة؛ وعلى سبيل المثال تُعاد المعالجة من البداية، أو تُمدد فترتها الزمنية لمدة 24 ساعة إضافية من دون إضافة المزيد من بروميد الميثيل، وذلك لتحقيق النسبة CT المطلوبة (أنظر الحاشية في الجدول 1).

⁷ إن ناتج نسبة CT المستخدم للمعالجة ببروميد الميثيل في هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية هو حاصل ناتج التركيز (غرام/م³) والفترة الزمنية (ساعة) على مدى فترة التدخين.

الجدول 1: النسبة CT الدنيا خلال 24 ساعة لمواد التعبئة الخشبية المدخنة ببروميد الميثيل

درجة الحرارة	النسبة CT (غرام-ساعة/م ³) خلال 24 ساعة	التركز النهائي الأدنى (غ/م ³) بعد 24 ساعة #
21 درجة مئوية أو أعلى	650	24
16 درجة مئوية أو أعلى	800	28
10 درجة مئوية أو أعلى	900	32

في الحالات حيث لا يتحقق التركيز النهائي الأدنى بعد 24 ساعة، يُسمح بانحراف بحوالي 5 في المائة شريطة زيادة وقت إضافي للمعالجة في نهاية المعالجة من أجل تحقيق النسبة CT المحددة

يعرض الجدول رقم 2 أحد الأمثلة لبرنامج قد يتم استعماله للوصول إلى المتطلبات المحددة،

الجدول 2: مثال لجدول معالجة تحقق الحد الأدنى لنسبة CT المطلوبة لمواد التعبئة الخشبية المعالجة ببروميد الميثيل (قد تكون هناك حاجة إلى زيادة الجرعات الأولية في الأوضاع المتسمة بارتفاع الامتصاص أو التسرب).

درجة الحرارة	الجرعة (غ/م ³)	التركز الأدنى (غ/م ³) عند مرور:		
		ساعتان	4 ساعات	24 ساعة
21 درجة مئوية أو أعلى	48	36	31	24
20.9-16.0	56	42	36	28
15.9-10.0	64	48	42	32

ويجب أن يكون مقدّم خدمات المعالجة معتمدين لدى المنظمات القطرية لوقاية النباتات. ومن شأن هذه المنظمات أن تأخذ في الاعتبار العوامل التالية التي قد تكون مطلوبة للتدخين بغاز بروميد الميثيل للاستجابة إلى متطلبات المعالجة.

- استعمال المراوح على نحو مناسب أثناء مرحلة توزيع الغاز في عملية التدخين لضمان التوصل إلى التوازن، مع وضع المراوح على نحو يضمن توزيع عنصر التدخين توزيعاً سريعاً وفعالاً في كل منطقة التدخين (خلال ساعة من المعالجة على وجه التفضيل).
- عدم تحميل مناطق التدخين بأكثر من 80 في المائة من حجمها.
- كون مناطق التدخين مغلقة بإحكام وممانعة لتسرب الغاز إلى أقصى حد ممكن. وعند إجراء التدخين في مناطق مغطاة بصحائف، فيجب أن تكون هذه الصحائف مصنوعة من مادة غير منفذة للغاز وأن تكون محكمة عند مستوى تلاقيها وعند مستوى الأرض.
- كون أرضية موقع التدخين غير منفذة لعنصر التدخين؛ أو مغطاة بصحائف غير منفذة للغاز.
- يوصى باستعمال بروميد الميثيل من خلال مرذاذ ("التحويل إلى غاز بالمعالجة الحارة") بغية تحويل عنصر التدخين إلى رذاذ بالكامل قبل دخوله إلى منطقة التدخين.
- عدم تطبيق المعالجة بغاز بروميد الميثيل على مواد التعبئة الخشبية المرصوفة في كومة والتي يزيد سمك مقطعها على 20 سم عند جزئها الأصغر. لذا، فهذه المواد الخشبية تحتاج إلى فواصل لضمان مرور بروميد الميثيل والتشبع بالقدر الكافي.
- يتم دائماً قياس تركّز بروميد الميثيل في الهواء في الموقع الأبعد عن نقطة إدخال الغاز وفي مواقع أخرى في كل منطقة التدخين (مثلاً في الأمام من الأسفل، وفي الوسط، وفي الخلف من الأعلى) لضمان توزّع الغاز بطريقة موحّدة. ولا يُحتسب وقت المعالجة إلى حين بلوغ التوزّع الموحّد.

- التعويض، عند حساب جرعة بروميد الميثيل، عن أية خلانط غازية (2 في المائة من الكلوروبكرين على سبيل المثال) لضمان وفاء مجموع كمية بروميد الميثيل المضافة بمعدلات الجرعات المطلوبة.
 - مراعاة معدلات الجرعات الأولى وإجراءات مناولة المنتج بعد المعالجة للامتصاص المحتمل من مواد التعبئة الخشبية المعالجة أو المنتج المقترن بها (مثل صناديق البوليستيرين) لبروميد الميثيل.
 - استخدام درجة الحرارة المسجلة، أو المتوقعة، للمنتج والهواء المحيط مباشرة قبل المعالجة أو خلالها (أيهما أقل) في حساب جرعة بروميد الميثيل.
 - عدم تغليف مواد التعبئة الخشبية أو كسوتها بمواد عازلة لعنصر التدخين.
 - تعبير أجهزة تسجيل الحرارة، وأجهزة استشعار تركيز الغاز، وأجهزة تسجيل البيانات وفقاً لتعليمات المصنّع بتواتر تحدده المنظمة القطرية لوقاية النباتات.
 - احتفاظ مقدمو خدمات المعالجة بسجل المعالجات ببروميد الميثيل لمدة محددة الطول وفقاً لما تطلبه المنظمة القطرية لوقاية النباتات لأغراض المراجعة.
- اعتماد معالجات بديلة وتنقيح جداول المعالجات المعتمدة
- بتوافر المعلومات الفنية الجديدة، يجوز إعادة النظر في المعالجات الراهنة وتعديلها، كما يجوز اعتماد معالجات بديلة، أو جدول (جداول) معالجات جديدة من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية. ولو اعتمدت معالجة جديدة أو جداول منقحة لمعالجات مواد التعبئة الخشبية وأدرجت في هذا المعيار، فإن المواد المعالجة وفقاً للمعالجات و/أو جداول المعالجات السابقة لا تحتاج إلى الخضوع لمعالجة جديدة أو وضع العلامة عليها من جديد.

هذا الملحق هو جزء واجب الاتباع من المعيار

الملحق 2: العلامة وتطبيقاتها

هي علامة تبين أن مواد التعبئة الخشبية قد أخضعت لمعالجة صحة نباتية معتمدة وفقاً لهذا المعيار⁸ وهي تشمل المكونات المطلوبة التالية:

- الشعار
- رمز البلد
- رمز المنتج، مقدم خدمات المعالجة
- رمز المعالجة باستخدام المختصر المناسب على النحو الوارد في الملحق (MB، HT أو DH)

الشعار

يجب أن يشبه تصميم الشعار (الذي قد يكون تم تسجيله في ظل إجراءات قطرية، أو إقليمية أو دولية، إما على شكل علامة تجارية مسجلة أو علامة إجازة/جماعية/ضمان) بصورة وثيقة للشعار المعروف في الأمثلة الموضحة أدناه ويجب أن يكون معروضاً على يسار المكونات الأخرى.

رمز البلد

ينبغي أن يكون رمز الدولة هو الرمز الثنائي الحروف للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (المشار إليه في الأمثلة "ت")، ويجب أن يكون مفصلاً بواسطة عن رمز المنتج مقدم خدمات المعالجة.

رمز المنتج/مقدم خدمات المعالجة

يعد رمز المنتج/مقدم خدمات المعالجة رمزاً فريداً تعطيه المنظمة القطرية لوقاية النباتات لمنتج مواد التعبئة الخشبية أو مقدم خدمات المعالجة الذي يضع العلامات أو الجهاز المسؤول أمام المنظمة القطرية لوقاية النباتات عن ضمان استخدام الخشب الملائم واستخدام العلامة بالطريقة الصحيحة (تم توضيح ذلك في الأمثلة بالرمز "000"). وتقوم المنظمة القطرية لوقاية النباتات بتعيين عدد وترتيب الأرقام و/أو الحروف.

رمز المعالجة

رمز المعالجة عبارة عن مختصر من مختصرات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو المنصوص عليه في الملحق 1 بالنسبة للتدابير المعتمدة وهو مبين في الأمثلة في صورة الرمز "٧٧". ويجب أن يظهر رمز المعالجة بعد الرمزين المدمجين للبلد والمنتج/مقدم خدمات المعالجة. ويجب أن يوضع الرمز على خط منفصل عن رمز البلد ورمز المنتج/مقدم المعالجة، أو أن يكون مفصلاً عن الرموز الأخرى بواسطة (-) في حال وُضع على نفس الخط مع الرموز الأخرى.

رمز المعالجة	نوع المعالجة
HT	معالجة حرارية

⁸ عند الاستيراد، يجدر بالبلدان أن تقبل مواد التعبئة الخشبية التي أنتجت سابقاً وتحمل علامة مطابقة للنسخ السابقة من هذا المعيار.

بروميد الميثيل	MB
التسخين بالعزل الحراري	DH

وضع العلامة

يجوز أن يختلف حجم العلامة والبنط المستخدم بشأنها وموقعها، ولكن يجب أن يكون حجمها واضحاً وقابلًا للقراءة من المفتشين دون استعمال وسيلة رؤية مساعدة. وينبغي أن تكون العلامة مستطيلة أو مربعة الشكل ومحتواة ضمن إطار مع وجود خط رأسي يفصل الشعار عن مكونات الرمز. ولتيسير استعمال الصحائف المثقوبة لطباعة الأحرف (استنسل) يجوز أن توجد فجوات في الجوانب وفي الخط الرأسي.

ويجب ألا يحتوي إطار العلامة على أية معلومات أخرى. وإذا ما اعتبر وجود العلامات الإضافية (مثل العلامات التجارية للمنتج، أو شعار الهيئة المرخصة) مفيداً في حماية استخدام العلامة على الصعيد القطري، فإنه يجوز تقديم هذه المعلومات إلى جانب الإطار ولكن خارجه.

يجب أن تكون العلامة:

- ممكنة القراءة
- مستديمة، غير قابلة للنقل
- موضوعة في موقع يمكن رؤيته عندما تكون التعبئة الخشبية مستخدمة، ويفضل أن تكون على جانبيين متعاكسين من وحدة التعبئة الخشبية.
- ينبغي ألا تكون العلامة مكتوبة بخط اليد.

يتعين تجنب استعمال اللونين الأحمر والبرتقالي لأن هذين اللونين يستعملان في توسيم السلع الخطيرة.


وعند إدراج مكونات مختلفة في وحدة مواد تعبئة خشبية، فإنه ينبغي اعتبار الوحدة المركبة الناتجة عن ذلك وحدة مفردة لأغراض وضع العلامة. وقد يكون من المناسب في حالة وحدة مركبة من وحدات مواد التعبئة الخشبية مصنوعة سواء من أخشاب معالجة أو أخشاب مجهزة (حيثما لا يتطلب المكون المجهز معالجة)، ظهور العلامة على مكونات المادة الخشبية المجهزة لضمان أن تكون العلامة في موقع مرئي وأنها من حجم كاف. ولا ينطبق هذا النهج في وضع العلامات إلا على الوحدات المفردة المركبة، وليس على حالات التجميع المؤقت لمواد التعبئة الخشبية.

يكون من الضروري النظر بصفة خاصة في وضع العلامة بصورة يسهل تمييزها على أخشاب فرش الشحنة نظراً لأن الأخشاب المعالجة المستعملة كأخشاب فرش الشحنة قد لا يتم قطعها بالطول النهائي إلى حين تحميل وسيلة النقل. ومن المهم أن يضمن الشاحنون أن كل أخشاب فرش الشحنة المستعملة لتأمين أو دعم السلع معالجة وتظهر العلامة الموصوفة في هذا الملحق، وأن هذه العلامات واضحة ومقروءة. وينبغي ألا تستخدم قطع الخشب الصغيرة التي لا تشمل جميع عناصر العلامة كفرش للشحنة. وتشمل الخيارات المتاحة لوضع العلامة بالشكل المناسب على أخشاب الفرش:


- وضع العلامات على قطع الخشب المزمع استعمالها كأخشاب فرش على كامل طولها بفواصل قصيرة جداً (ملحوظة: عندما يتم قطع القطع الصغيرة جداً بعد ذلك لاستخدامها كأخشاب فرش، يتعين أن يجرى القطع بحيث تظهر العلامة بالكامل على أخشاب فرش الشحنة).
- وضع العلامة أيضاً على أخشاب الفرش المعالجة في مكان ظاهر للعيان بعد القطع، شرط أن يكون الشاحن يحمل ترخيصاً بمقتضى القسم 4.

وتوضح الأمثلة أدناه بعض التنوعات المقبولة للمكونات المطلوبة من العلامة التي تستخدم للتصديق بأن مواد التعبئة الخشبية التي تحمل مثل هذه العلامة قد أخضعت لمعالجة معتمدة. وينبغي قبول التنوع في تخطيط العلامة شريطة وفائها بالمتطلبات المبينة في هذا الملحق.


المثال 1




المثال 2




المثال 3 (يقدم مثالاً محتملاً للعلامة بزوايا منحنية لإطارها)




المثال 4 (يقدم مثالاً محتملاً للعلامة وضعت باستخدام صحائف الحروف المتقوية (استنسل)، ويمكن أن توجد فجوات صغيرة في الإطار والخط الرأسي، وخلافها من بين مكونات العلامة)



المثال 5



المثال 6



أدرج هذا المرفق لأغراض مرجعية فقط وهو ليس جزءاً واجب الاتباع من المعيار

المرفق 1: أمثلة لطرائق التصرف الآمن في مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة

يعد التصرف الآمن في مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة خياراً من خيارات إدارات المخاطر يمكن أن تستعمله المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد عندما لا تكون الإجراءات الطارئة متاحة أو مرغوباً فيها. ويوصى باتباع الطرائق المذكورة أدناه للتصرف الآمن في مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة:

- (1) الترميد إذا كان مسموحاً به
- (2) الدفن العميق في مواقع معتمدة من قبل السلطات (ملاحظة: يمكن أن يتوقف عمق الدفن على الظروف المناخية والآفة المعتدلة، ولكن يوصى بأن يكون بعمق مترين على الأقل. ويتعين أن تغطي المادة مباشرة بعد الدفن وأن تبقى مدفونة. لاحظ أيضاً أن الدفن العميق ليس خياراً مناسباً للأخشاب المصابة بالآفات أو بعض الممرضات الجذرية).
- (3) التجهيز (ملاحظة: ينبغي استخدام التقطيع رقائق فقط إذا اقترن بعمليات تجهيز إضافية بطريقة معتمدة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد لاستبعاد الآفات المعنية، مثل تصنيع الألواح ذات التجزيعات موحدة الاتجاه).
- (4) أية طرائق تصادق عليها المنظمة القطرية لوقاية النباتات كطرائق فعالة في مواجهة الآفات المعنية.
- (5) الإعادة إلى البلد المصدر عند الاقتضاء.

وللتقليل إلى أدنى حد مخاطر إدخال آفة أو انتشارها، فإنه يجب تنفيذ طرائق للتصرف الآمن في المواد غير الممتلئة بأقل تأخير ممكن.

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هي اتفاقية صحية نباتية دولية تهدف إلى حماية النباتات المزروعة و النباتات البرية عن طريق منع دخول و انتشار الآفات. تزايد حجم السفريات و التجارة الدولية بشكل كبير عن ذي قبل. فعندما يتنقل البشر والسلع حول العالم فإن الكائنات التي تمثل خطراً على النباتات تنتقل معهم.

تنظيم :

- هناك أكثر من 180 طرف متعاقد في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- لكل طرف متعاقد منظمة قطرية لوقاية النباتات و نقطة اتصال رسمية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- تعمل تسع منظمات إقليمية لوقاية النباتات لتيسير تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في البلدان.
- تتواصل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مع المنظمات الدولية ذات الصلة للمساعدة في بناء القدرات الإقليمية و الوطنية.
- أمانة الاتفاقية تقدمها منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة (الفاو).



الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy

رقم الهاتف: +39 06 5705 4812

رقم الفاكس: +39 06 5705 4819

البريد الإلكتروني: ippc@fao.org

الموقع الإلكتروني: www.ippc.int